

المائدة) : { حُرِّمَتْ عِلَايَةُكُمْ أَلْمِيَّةٌ وَالِدَمُّ وَاللَّحْمُ الْخِنْزِيرِ } .
وجمهور العلماء يقولون بحمل المطلق على المقيد في هذه الحالة التي هي اتّحاد السبب
والحكم معاً ، ولذلك كانوا لا يرون بالحمرة التي تعلو القدر من أثر تقطيع اللحم بأساً ؛
لأنه دم غير مسفوح ، قالوا : وحمله عليه أسلوب من أساليب اللغة العربية ، لأنهم يثبتون
ثم يحذفون اتّكالاً على المثبت ، ومنه قول قيس بن الخطيم الأنصاري : % (نحن بما عندنا
وأنت بما % عندك راض والرأي مختلف) % .

فحذف راضون ، لدلالة راض عليه . وقول ضابء بن الحارث البرجمي : فحذف راضون ، لدلالة
راض عليه . وقول ضابء بن الحارث البرجمي : % (فمن يك أمسى بالمدينة رحله % فإني
وقيار بها لغريب) % .
والأصل : فإني غريب وقيار أيضاً غريب ، فحذف إحدى الكلمتين لدلالة الأخرى عليها . وقول
عمرو بن أحمر الباهلي